

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٤ هـ . الموافق ١٠ آذار سنة ١٩٦٥ م . العدد ١٨٢٧

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية



الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على سمو الامير رعد بن زيد بوسام النهضة من الدرجة الاولى .

الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على :ــ

تعيين كل من السادة التالية اسماؤهم بوظيفة مهندس في ادنى مربوط الدرجة الخامسة من تاريخ مباشرته العمل

الياس عيسى الياس خوري
عبد الرحمن خليل محمد خليل
برهم اسماعيل اسعد برهم

ب ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/٢/١٩٦٥ بالاستناد الى المادة (٤٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ الموافقة على تمديد اعارة الموظف السيد عمر الخطيب للعمل في المديرية العامة للاذاعة والتلفزيون في المملكة العربية السعودية لمدة سنة اخرى .

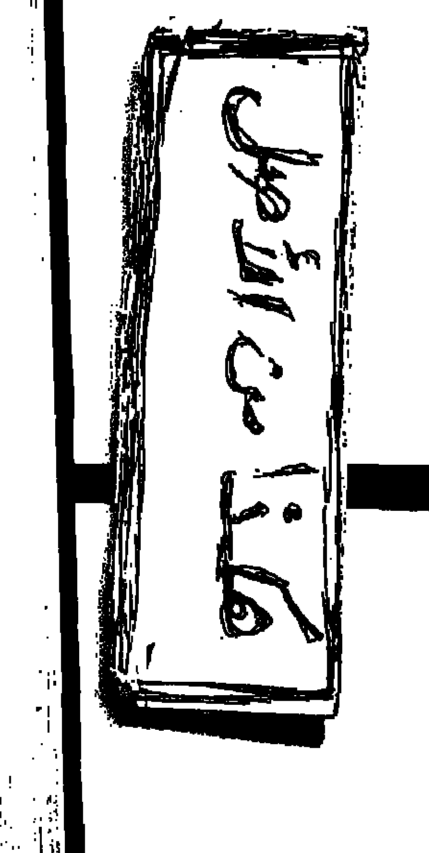
ج ــ وافق دولة رئيس مجلس الاعيان على ترفيع المحاسب السيد داود احمد الحاج علي الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ ٢٣/١٢/١٩٦٤ .

د ــ وافق معالي وزير التربية والتعليم على ما يلي : ــ

١ ــ تصنيف وتعديل درجات المعلمين والمعلمات التالية اسماؤهم للدرجات والرواتب المبينة ازاء اسمائهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :ــ

الاسم	الدرجة والراتب	التاريخ
محمود محمد صالح عمارين	السنة الثالثة من العاشرة	من تاريخ مباشرته العمل
نعمت احمد عواد منصور	«	من تاريخ مباشرتها العمل
محمود عيسى عثمان	السنة الثالثة من السابعة	١/٣/١٩٦٥
نادر محمد صبح كايد	السنة الثالثة من السابعة	١٥/٢/١٩٦٥
محمد احمد جبريل الدوايمة	السنة الثالثة من السابعة	١٦/٢/١٩٦٥

٢ ــ قبول إستقالة المعلمة الانسة عنان عبد الرحيم جرار اعتبارا من ٦/٢/١٩٦٥ .



هـ ــ وافق معالي وزير المواصلات على تعيين السادة التالية اسماؤهم بالوظائف والدرجات المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل .

الاسم	الوظيفة	الدرجة والراتب
يوسف عفيف فياض السامري	مأمور بريد	السنة الثالثة من العاشرة
ونس عبد الكريم ونس هنداوي	«	«
حلمي محمد احمد الخطيب	مأمور فني	السنة الرابعة من العاشرة
موفق بخيت قموه	مأمور بريد	الدرجة العاشرة

و ــ وافق سماحة قاضي القضاة على ما يلي : ــ

١ ــ تعيين السيد احمد مصطفى عيسى صبح كاتباً في محكمة الزرقاء الشرعية بالدرجة العاشرة وبراتب السنه الثالثة منها اعتباراً من مباشرته العمل .

٢ ــ ترفيع كاتب محكمة الطفيلة الشرعية الشيخ صبري احمد عبد النبي الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبارا من ١٩/١/١٩٦٥ .

٣ ــ قبول استقالة السيد مصطفى العضايله اعتباراً من ١٠/١/١٩٦٥ .

ز ــ وافق معالى وزير الزراعة على ما يلي :ــ

١ ــ تعيين السيد غسان محمد رفيق القمحاوى بوظيفة مساعد ابحاث في ملاك موظفي وزارة الزراعة (دائرة البحث العلمي) في اعلى مربوط الدرجة السابعة من تاريخ ١/٣/١٩٦٥ .

٢ ــ تعيين السيد سلامه حنا صويص بوظيفة كاتب محاسبة في ملاك موظفي وزارة الزراعة (دائرة الارشاد الزراعي ــ قسم الاصلاح) بالدرجة التاسعة وبراتب السنة الرابعة منها اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

ح ــ وافق معالي وزير الصحة على ما يلي :ــ

١ ــ تعيين كل من السيد جودت محمد اسعد مرقه بوظيفة كاتب براتب السنه الثالثه من الدرجة العاشرة والسيد سعبان الحمدان بوظيفة كاتب باعلى مربوط الدرجة العاشرة اعتباراً من ٢٢/٢/١٩٦٥ .

٢ ــ ترفيع الموظفين المدرجة اسماؤهم في ادناه اعتبارا من تاريخ ١٥/٢/١٩٦٥ .

ترفيع السيد نصوحي راغب ريال الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة كاتب .

ترفيع السيد بشير زيد الكيلاني الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة كاتب .

ترفيع السيد عدنان قارة شعيب الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة وكيل مستشفى / كاتب .

ترفيع الانسة سعاد انطون الياس الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة لتشغل وظيفة ممرضة / قابلة قانونية .

ترفيع الانسة انتصار صلاح داود الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة لتشغل وظيفة رئيسة ممرضات / ممرضة قابلة قانونية .

ترفيع كل من السيدين عيد راشد اللــوزى وعبد الرحمن ارشيد العقرباوى الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل كل منهما وظيفة كاتب :

ترفيع الانسة ليليان حنا شامي الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة لتشغل وظيفة ممرضة .
ترفيع الاوانس والسيدات المدرجة اسماؤهن في ادناه الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة لتشغل كل منهن وظيفة ممرضة ٪ قابلة قانونية .

مارى مسعود حداد	مناهي فرحان حدادين
سهام اسعد الصابر علاونه	انشراح محمد مصلح
منتهى ابراهيم فراج	جليله عايد حمارنه
سميرة خضر ياسين	نهاد نعمه حداد
حسنا محمد ابو رزق	امال نجيب الشريده
سامية طه صالح	

٣ — قبول استقالة القابلة القانونيه السيدة مارى مسعود حداد اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/٢/٢٠ .

ط — وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية والعمل على تعديل راتب السيد على حسين الصفدى الى اعلى مربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/١٢/١ .

الجامعة الاردنية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على :—
تعيين الدكتورة ليلى متري الحناينة لوظيفة مدرس في قسم الكيمياء بكلية العلوم في الجامعة الاردنيـــة ابتداء من تاريخ ١٨ / ١ / ١٩٦٥ .

الجنسية الاردنية

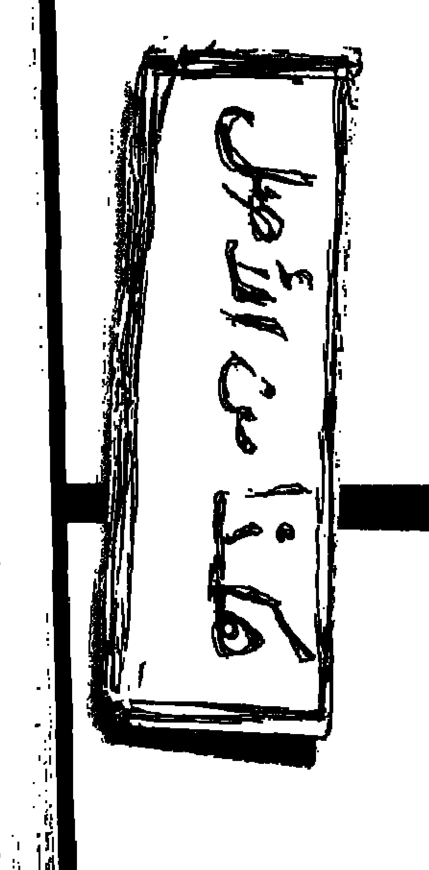
١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣١٤) تاريخ ١٠ /٢ /١٩٦٥ المتضمن مايلي :—

١ — منح الجنسية الاردنية الى السيد حازم داود المهتدي بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ — منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد عبد القادر ابراهيم صبحي وولديه محمد وابراهيم بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ، واعفائهم من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ /٢ /١٩٦٥ بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ السماح للسيد هاشم محمد سارى رشيد بالتخلي عن جنسيته الاردنية لتجنسه بالجنسية الامريكية .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ /٢ /١٩٦٥ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد ارتين جورج شطحجيان بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .



الاستملاك

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٤٠) تاريخ ١٠ /٢ / ١٩٦٥ المتضمن الموافقة على ما يلي : —

١ — اعتبار استملاك قسم من مساحات القطع ذوات الارقام (١٧—٢٠ و٢٧ و٢٨و٢٩) من حوض (٢٠٠٩٢) من اراضي مدينة جنين الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في العدد (١٧٨١) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ — اعتبار استملاك قسم من مساحات القطع ذوات الارقام (٣و٤و٦و٨و١٣) من حوض (٢٠٠٥٩) و (١و٣و٤و١١و١٣٧و٨٤٢و١٤و١٣و٦و١٤٩و١٥٠ و ١٥١ و١٥٣ و٧و٨و٩و١٦٩و١٧٠و١٧١و٢٢٢ و٢٤و١٦) من حوض (٢٠٠٩٢) من اراضي مدينة جنين الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (١٧٨١) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ؛

٣ — اعتبار استملاك قسم من مساحات القطع ذوات الارقام (٦٦و٦٧و٦٨و٨٧و٩٠و٩٢و٩٣و٩٤و٦٥و٩٦ و٩٩و١٠٠ و١١٠و١١١و١١٢ و ١١٩) من حوض (٢٠٠٩٢) من اراضي مدينة جنين الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (١٧٨١) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ؛

٢ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس رقم (١٣٠٣) تاريخ ٦ /٢ /١٩٦٥ المتضمن اعتبار استملاك المساحات المبينة تفاصيلها واسماء اصحابها في اعلان الاستملاك المنشور في العدد رقم (١٨٠٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٠ /١١ / ١٩٦٤ من اراضي بلدة الطفيلة استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (١) من المادة ١٩ من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة على التخلي عن استملاك ما مساحته (٣٢٠٩) امتار مربعة من قطعة الارض رقم ١١٥ حوض ٩ الطهطور الجنوبي ملك السيد ابراهيم خليل عبد الستار المنشور اعلان استملاكها في العدد رقم ١٧٢٥ تاريخ ١٠ كانون اول سنة ١٩٦٣ من الجريدة الرسمية لعدم الحاجة اليها .

١٩٦٥/٢/١٧

امين العاصمة
المهندس احمد فوزي

شؤون البلديات

اعـــلان

عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقم(٢٩)لسنة ١٩٥٥ اقرر تأسيس بلدية في قرية سوف على ان تشمل حدودها ما يلي :

١ – كامل قطع الحوض رقم (٤٩) البلد
٢ – كامل قطع الحوض رقم (٢١) المغاسل
٣ – كامل قطع الحوض رقم (٦٢) البرج
٤ – كامل القطع رقم ٦، ٧، ٢٤، ١٩، ٢٣، ٣٧، ٢٨، ١، ٢١، ٢٥، من حوض رقم ٥٢ بصة لوزه
٥ – كامل القطع رقم ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨ من حوض رقم (٤٥) ظهرة المدينة .
٦ – كامل القطع ٢٥، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٢٤، ٣٨، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٦ من حوض رقم (٥١) وادي الدن
٧ – كامل القطع رقم ٣، ٥، ٢٥، ٢٣، ٢٤، ٢٦، ١١، ١٠، ١٧،١٨، ١٦، ١٥، ١٤، ١٩، ٢٠، ١٣، ٧، ٦، ٢٢، ٢١، ١ من حوض رقم ٢٣ بيدر الحمص .
٨ – كامل القطع رقم ٢٠،٥، ٣ من حوض رقم (٢٢) عين نيهان .

وزير الداخلية

اعـــلان

عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ، اقرر تأسيس بلدية في قرية صخرة على ان تشمل حدودها ما يلي :

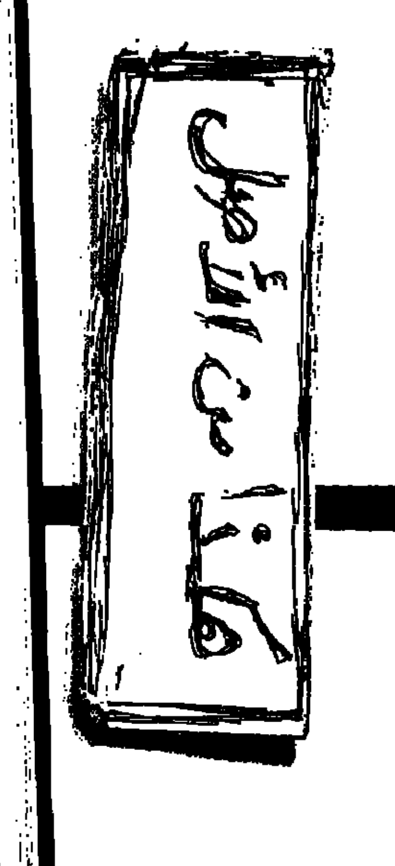
١ – كامل قطع الحوض رقم (١٣) البلد
٢ – كامل القطع رقم ١،٢،٣،٤،١٩،٣٩،٤٠،٤١،٤٢،٤٣،٤٤،٤٥،٤٦،٤٧،٤٨ وقسم من القطعة رقم (٥) من حوض رقم (١٧) عبكل
٣ – كامل القطع رقم ١،٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩ من حوض رقم (١٨) خلة الدالية .
٤ – كامل القطع رقم (٢٢،٢٤) من حوض رقم ١٢ عابده .

وزير الداخلية

اعـــلان

تم انتخاب السيد عيسى سليمان حتر نائبا لرئيس بلدية الفحيص :

وزير الداخلية
محمد لزال العرموطي



تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى احكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ما يلي . –

أ – حظر التعامل مع الشركات التالية . –

١ – الشركة التركية	Davit Yerusalmi
٢ – الشركة التركية	A. Duldanlioglu Kollektifsirketi.
٣ – الشركة التركية	Erdem Ilman
٤ – الشركة الاميركية	Waldman Associates
٥ – الشركة الاميركية	Emkol Export
٦ – الشركة الاميركية	Burgess Battery Co.
٧ – الشركة الاميركية	Rudin Needle Craft
٨ – الشركة الاميركية	Elemko Of Israel
٩ – الشركة اليونانية	Metco Trading Co.
١٠– الشركة الالمانية	Uhren- Weiss Aktiengesellschaft
١١– الشركة الانجليزية	Thos. M. Nutbrown
١٢– الشركة الانجليزية	Cookson Oilcakes & Oilseeds Co. Ltd,
١٣ – الشركة الايطالية	Tesit

ب– حظر التعامل مع التاجر التركي والشركات التي يملكها Veli Elbi

جـ – حظر منح وكالة مؤسسات او شركات عربية الى الشركة الالمانية Seetours Gmbh. وذلك لثبوت مخالفة جميع هذه الشركات مبادىء المقاطعة المقررة .

تطبيق قانون المطبوعات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/٢/٢٤ – بالاستناد الى المادة (٨) من قانون المطبوعات رقـــم (١٦) لسنة ١٩٥٥ – السماح للسيد فتحي سلطان باصدار مجلة اقتصادية أسبوعية بأسم (البناء الاقتصادي) يكون هو المحرر المسؤول لها ؛

تطبيق قانون ضريبة الاراضي

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧/٢/١٩٦٥ بالاستناد للمادة (١/١٤) مـن قانون ضريبة الاراضي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٥ أعادة تصنيف الاراضي التالية بسبب انتهاء أعمال التسوية فيها أعتباراً من السنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٦ .

القضـــاء	القريـــة
رام الله	رام لله ، دير جرير
نابلس	دير شرف ، نصف جبيل
	طوباس حوض ١٣٧ ـ ٢٥٨

دور السينما

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/٢/١٩٦٥ الموافقة عـلى أعادة تصنيف دار سينما ستوديو زهران بالدرجة الثالثة بدلا من الثانيه .

قرار رقم (١٥)

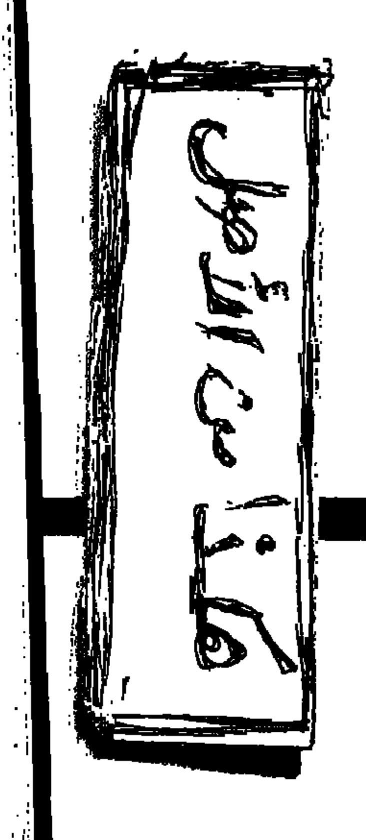
صادر عن لجنة المعارف المحلية لمدينة صويلح

اجتمعت لجنة المعارف المحليه وبعد البحث في موضوع ضريبة المعارف واستناداً الى الماده الثانية من نظام ضريبة المعارف لسنة ١٩٥٦ قررت بالاجماع تنسيب فرض ضريبة معارف بنسبة ٣ ٪ من بـدل الايجار الصافي كما قدرت بموجب قانون ضريبة الابنيه والاراضي داخل مناطق البلديات ورفع هذا القرار لعطوفة محافظ العاصمة للعمل على نشره في الجريدة الرسميه .

عضو عضو مفتش التربيه والتعليم محافظ العاصمه

عضو عضو عضو عضو عضو عضو

مصدق
وزير التربية والتعليم
بشير الصباغ



بيـــان

عمليات المقاصة خلال شهر كانون الثاني لسنة ١٩٦٥

عدد الشيكات	قيمة الشيكات دينـــار	المعدل اليومـــي شيك	المعدل اليومـــي دينـــار
٢٧٩٣٥	٨ر١٢٦ر٠٤١	١٢١٤	٣٥٣ر٣٠٦

الاطباء ـ القابلات

صرحت وزارة الصحه لكل من : ـ

١ ـ الدكتور احمد مازن امين سعد عبد العزيز الاردني الجنسية والحائز على شهادة دبلوم جراحه وطب العين من كلية الطب بجامعة عين شمس بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ ـ الدكتورة هدى عبد الحميد السلمان الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة بكالوريوس الطب والجراحة مـن جامعة بغداد بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان تعمل في القوات المسلحة مدة سنتين وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدله من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦٣ .

٣ ـ الآنسه سلوى يونس بشير الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعايـة الامومة والطفولة نظرياً وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٤ ـ الآنسه سعاد عز الدين درويش القنه الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظرياً وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٥ ـ القابلة القانونية الآنسه نهيل أيوب فاخوري الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعايـة الامومة والطفولة نظرياً وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٦ ـ الآنسه شهيره خليل نصر الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظرياً وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٧ ـ الآنسه نادره سبتي صالح ابو جراده الاردنية الجنسية والحائزه على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظرياً وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القباله في المملكة الاردنية الهاشمية .

٨ ـ السيدة بهادر فوزي ساق الله الاردنية الجنسية والحائزه على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظرياً وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٩ – الآنسه فايزه صبحي القلعجي الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظريا وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

١٠ – السيده هدى يوسف حميد الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعايـة الامومة والطفولة نظرياً وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

١١ – الآنسه فريال سبتي صالح ابو جواده الاردنية الجنسيه والحائزة على شهادة التوليد ورعاية الامومه والطفوله نظريا وعمليا من وزارة الصحه بتعاطي مهنة القباله في المملكة الاردنية الهاشميه .

١٢ – الانسة بشيره يونس بشير الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

١٣ – الانسة ساميه طه صالح الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظريا وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

١٤ – الانسة حسنا محمد ابو رزق الاردنية الجنسية والحائزه على شهادة فن التوليد ورعاية الاموه والطفولة نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القباله في المملكة الاردنية الهاشميه .

١٥ – الانسه اثينا سليمان جدعون الاردنية الجنسيه والحائزه على شهادة فن التوليد ورعاية الامومه والطفوله نظرياً وعمليا من وزارة الصحه بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنيه الهاشمية .

١٦ – الانسة رابعه عبد الرحيم بكر الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومه والطفوله نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

١٧ – الآنسة ختام سليمان خضر الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومه والطفوله نظرياً وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

١٨ – الآنسة زهور محمد علي الدروبي الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفوله نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية ؛

١٩ – الآنسة فتنه راشد مرعي الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظريا وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر تشرين الاول سنة ١٩٦٤

البلد / المرض		عمان		السلط		مادبا		الزرقاء		اربد		جرش		عجلون		ديرابي سعيد		المفرق		الرمثا		الكرك		الطفيلة	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
تيفوئيد	اصابات وفيات			٣	—			١	—	٣	—									١	—			١	—
باراتيفوئيد	ا	١	—																						
	و																								
ديزنتري	ا	٢	—	٧	—	١	—	١	—	٥	٦					٢	—	٩	—	٢	—	١	—	٨	—
	و									١	—														
ذات الرئه	ا	١	—																						
	و	١	—																						
انفلونزا	ا					٢	—			١	—							٣	—	٢	—			٤	—
	و																								
حصبه	ا	٥٢	٥٧	١٢	١٤	٨	—	٤	—	١٦	٨	٤	—			٢	—	١٣	—	١	—	٣٥	١	٣٩	—
	و	١٦	—							١٤	—	٤	—					٥	—	١	—	١	—		
ابو كعب	ا	٣	١١	—	٣	١	١	٢	—	١٣	٣	٣٢	—							٤	—	١٤	١		
	و																								
خانوق	ا	١	—	١	—					٤	—														
	و									١	—														
سعال ديكي	ا	٣٣	—																	١	—	٣	—	٨	—
	و																								
جلري ماثي	ا	٤٦	٤٣	٤	٥	٣	—	٥	—	٤	١١	٢	—		—	٧	—	٤	—	١٢	—	٣	—	٥	—
	و																								
شلل اطفال	ا	—	—																						
	و	١	—					١	—			١	—												
حمى راجعه	ا			١	—	٧	١															٣	—		
	و																								
حمى نفاس	ا															١	—								
	و																								
ملاريا	ا	١	—							٢٢	—	١	—	٧٠	—	١٢	—					٣	—		
	و									١	—														
حمى قرمزية	ا	١	—																						
	و																								
بنت الحمراء	ا	١	—																						
	و																								
التهاب السحايا	ا	٢	—	١	—																				
	و	١	١	١	—																				

الاعلانات

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمه رقم ٤٨٣ تاريخ ١٨/١١/١٩٦٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج / ١٣٢١ تاريخ ١٩٦٤/١١/٧ (المنظم بتعديل تخطيط الشارع الواصل بين شارع الملك حسين والدوار الثالث بجبل عمان) . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيه في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (عشر ايام) من تاريخ هذا الاعلان في الجريدة الرسميه حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا ١٩٦٤/١١/٢٨

محافظ العاصمه

ورئيس اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنيه في العاصمة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي حوضي التخمين رقم ٤و٥ من اراضي قرية العيزرية التابعة (محافظة القدس) ماعدا منطقة الابنية التابعة لها .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه..

مدير الاراضي والمساحة

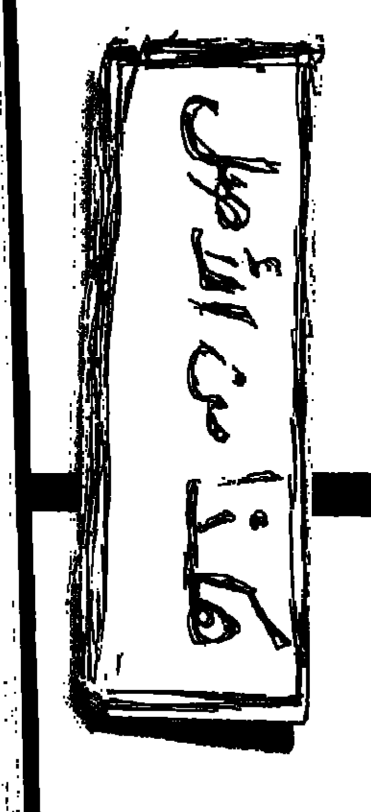
صبحي الحسن

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم العشرين من شهر شباط سنة ١٩٦٥ :

الوصف : ـعموم اراضي حوضي التخمين رقم ٤و٥ من اراضي قرية العيزرية التابعة محافظة القدس المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه . نسخة في مديرية الاراضي والمساحة /عمان ومكتب مساعد مدير الاراضي والمساحة في القدس ودار محافظة القدس ومكتب مأمور التسوية المختص:



٢ – على جميع الاشخاص اللذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي اللذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص اللذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعـــلان

صادر بمقتضى المادة السابعة من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (١) لسنة ١٩٥٢ .

الى مخاتير وسكان عصيره الشمالية قضاء نابلس

ليكن معلوما لديكم بان سجل الاموال غير المنقولة العائد لقريتكم قد فتح في دائرة تسجيل اراضي نابلس في اليوم الثامن عشر من شهر شباط سنة ١٩٦٥ .

وعليه ابلغكم هذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة في القرية المذكورة في دائرة تسجيل اراضي نابلس خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال تحسب مضاعفة حين تسجيلها سندا لاحكام البند الثالث من الفقرة (أ) من المادة الثانية من نظام رسوم تسجيل الاراضي والمياه رقم (٢) لسنة ١٩٥٢ باستثناء القطع المذيلة في الجدول المختص .

مأمور تسجيل نابلس

اعـــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق مياه قرية ابو زياد للاراضي التي تسقى من المياه الجارية في وادي ابو زياد قد علق بدائرة تسجيل دير ابي سعيد بتاريخ ١٣ /٢/١٩٦٥ فعلى من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثانية عشر من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ .

مديرية الاراضي والمساحة – عمان
دائرة تسجيل دير ابي سعيد
مختار قرية ابو زياد

مدير الاراضي والمساحة

اعـــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق مياه قرية راجب للاراضي التي تسقى من المياه الجارية في وادي راجب قد علق بدائرة تسجيل عجلون بتاريخ ٢٠/٢/١٩٦٥ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له إعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثانية عشر من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ .

مديرية الاراضي والمساحة – عمان
دائرة تسجيل عجلون
مختار قرية راجب

مدير الاراضي والمساحة

اعـــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق مياه قرية غور البلاونة للاراضي ألتي تسقى من المياه الجارية في وادي راجب قد علق بدائرة تسجيل عجلون بتاريخ ١٠/٢/١٩٦٥ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثانية عشر من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ .

مديرية الاراضي والمساحة – عمان
دائرة تسجيل عجلون
مختار قرية غور البلاونة

مدير الاراضي والمساحة

تصنيف المتعهـــدين

متعهدو الدرجة الاولى للابنية

١ – المتعهد احمد جاموس
٢ – المتعهد رفيق الحاج فتوح
٣ – السادة شركة التعهدات وانشاءات الاسمنت
٤ – السيد الياس المعشر

متعهدو الدرجة الثانية لاعمال الابنية

١ – السادة عثمان ناصيف وراسم النشاشيبي

متعهدو الدرجة الثالثة لاعمال الابنية

١ – شركة سنان للتجارة والمقاولات
٢ – الحاج رمضان ابو طالب
٣ – السيد علي محمد شرف
٤ – السيد اديب نصر الله فرح
٥ – السيد علي محمود ابو زيد
٦ – السيد علاء الدين عاشور
٧ – السيد جميل فرينح
٨ – السادة علي وسليمان صالح السيد
٩ – السادة سليمان وفواز حرب

متعهدو اعمـــال الطرق

الدرجة الاولى لاعمـــال الطرق

١ – شركة التعهدات وانشاءات الاسمنت
٢ – السيد الياس عيسى المعشر

الدرجة الثانيةلاعمال الطرق

١ – السادة عثمان ناصيف وراسم النشاشيبي

الدرجة الثالثة لاعمـــال الطرق

١ – شركة سنان للتجارة والمقاولات
٢ – السيد محمد علي شرف

الدرجة الرابعة لاعمال الطرق

١ – السيد محمد كامل الحاج حسن

الصنف الاول للابنية والطرق

١ – السادة شركة الاليات العامة
٢ – السادة الشركة العربية للبناء والمقاولات
٣ – السيد كمال حمدي منكو

الصنف الثالث للابنية والطرق

١ – السادة ابو السعود علمي

هكذا من الأصل

اعلان

يعلن رئيس جمرك عمان بان البضائع المبينة تفاصيلها في الكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودعات جمرك عمان اكثر من ستة اشهر ، لهذا وعملا بالمـادة (٤٦) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ٩٦٢ فان هذه البضائع ستباع بالمزاد العلني اذا لم يطالب بها اصحابها خلال مدة شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

تاريخ الدخول للمستودع	البيانات التي وردت بموجبها البضاعة	المصدر	عدد الطرود	الوزن	نوع البضاعة	المستورد
١٩٦٣/٢/١٤	كشف جمرك الرمثا رقم ٧٨٣٣ تاريخ ١٩٦٣/١٢/١٢ وكتاب الرمثا رقم ٣٨٠٤/١١/٩ بلا تاريخ	ت لبنان	٣٩	١٨٦٤	مواد دعاية	وفا الدجاني
١٩٦٣/٤/١٤	وردت بالشاحنة بالكشف رقم ٤٠٨٢ تاريخ ٩٦٣/٤/١٤ ،	ت لبنان	٥	١٠٧	اثاث مكتب	فندق الاردن
١٩٦٣/٦/٢٢	وردت بكشف جمرك العقبة رقم ١٥٢١٤ وكتاب العقبة رقم ٤٦٩٩٠/٢/٧	ت العقبة	١	١٢	محارم ورق	شركة الفنادق
١٩٦٤/١٠/١٩	وردت من الكويت بالكشف رقم ٧١٥٦ تاريخ ٦٣/١٠/١٥ ورقم الكتاب ١٨٥٥/١١/٨	ت الكويت	٢	—	بككس واحد وجنزيرين مستعملين	حمدي كوكش

اعــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن للعموم ان « الجمعية التعاونية لتسويق التبغ في منطقة بلال محدودة المسئولية في قضاء عمان » قد سجلت تحت رقم « ٤٧٧ » بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الرابع عشر من شهر شباط ١٩٦٥

مدير دائرة الانشاء التعاوني
محي الدين قطينه

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغيرات حاصلة في شركات عادية عامة

• أعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة الشركة المتحدة للتعهدات والتجاره ومركزها القدس قد تسجلت لـدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العاديـة العامة تحت رقم (٨١٠) بتاريخ ١٩٦٥/٢/١١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : الشركة المتحدة للتعهدات والتجاره .

٢ — اسماء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ — نبيــل علي المستقيم — اردني / القدس
ب — طه عبوده عبداللطيف — « «
ج — محي الدين الشامي — « «

٣ — غايات الشركة : تعاطي والقيام بأعمال المقـاولات والتعهدات وتملك العقارات واستغلالها ومزاولة كل عمل تجاري .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : فندق جبل الملوك — بيت حنينا / القدس .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٦٠٠٠) ستة آلاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — أسماء الشركاء المفوضين بادارة الشركة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها : نبيل علي المستقيم بالاشتراك مع أي من الشريكين الاخرين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٥/٢/١١ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية المسماه شركة باصات القصفه – السيلـه – الحريبه – المقارن المساهمة المحدودة ومركزها اربد قد تأسست وتسجلت لدى مراقب الشركـات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٨٤) بتاريخ ١٠٪٢٪١٩٦٥ حسب التفاصيل التالية : –

١ – أسم الشركة – شركة باصات القصفه – السيلـه – الحريبه – المقارن المساهمة المحـدودة .

٣ – مركز الشركة – اربـد .

٢ – غايات الشركة – أ – تسيير باصات لنقل الركاب بين – القصفه – السيلـه – الحريبه – المقارن وبالعكس .

ب – تمتلك وتستأجر الباصات والسيارات اللازمة لها .

جـ – ان تشتري وتمتلك وتقتني وتستأجر أيـة أرض أو أبنية ضرورية او ملائمة لأية أغراض لها علاقه بأعمالها .

د – ان تقترض الاموال اللازمة لأشغالها وتحميها وتؤمن دفعها .

هـ – ان تقوم بأية أعمال أخرى قد تكون ضرورية لتنفيذ الغايات المذكوره أعلاه او اى منها .

٤ – رأسمال الشركة – (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار مقسمه الى ثلاثة آلاف سهم بقيمة دينار واحد لكل سهم .

٥ – أسماء مؤسسي الشركة وعدد أسهمهم –

أ – نوري محمد السيلاوي – ١٠٠ سهم
ب – محمد مصطفى شحاده عبابنه – ١٠٠ سهم
جـ – نايف لافي الشحاده عبابنه – ١٠٠ سهم
د – عبدالقادر عبد الحميد تراعنه – ١٠٠ سهم
هـ – قاسم ابراهيم الشباب عبابنه – ١٠٠ سهم
و – احمد مصطفى الشحاده – ١٠٠ سهم
ز – عبد الكريم الشحاده – ١٠٠ سهم
حـ – محمود موسى الشحاده – ١٠٠ سهم
ط – محمد موسى الشحاده – ١٠٠ سهم
ى – محمد محمود السالم – ١٠٠ سهم
ك – احمد محمود السالم – ١٠٠ سهم
ل – محمود السالم – ١٠٠ سهم
م – داود سليم القاسم – ١٠٠ سهم
ن – حسن لافي الشحاده – ١٠٠ سهم
ص – طه ابراهيم الشحاده – ١٠٠ سهم
ع – محمود عبد الله الاشقر – ١٠٠ سهم
ف – محمد الكايد المرعي – ١٠٠ سهم
س – محمد ابراهيم الشهاب – ١٠٠ سهم

ق – الشيخ محمد الداود – ١٠٠ سهم
ر – آمنه الحامـد – ١٠٠ سهم
ش – قاسم ابراهيم الشهاب عبابنه – ١٠٠ سهم
ت – خلف السالم القاسم – ١٠٠ سهم
ث – قسيم السليم القاسم – ١٠٠ سهم
خ – دله الطه الابراهيم – ١٠٠ سهم

٦ – مسؤولية الاعضاء – ان مسؤولية الاعضاء محدودة بنسبة ما اكتتب بـه كل منهم في رأسمال الشركة .

٧ – ادارة الشركة – يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من خمسة أعضاء ينتخبهم المساهمون وفق أحكام قانون الشركات ونظام الشركة الداخلي .

٨ – مدة الشركة – غير محدودة .

مراقب الشركات
على الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة العمومية المسماة شركة التأمين الوطنية المساهمة المحدودة ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة العمومية تحت رقم (٥٠) بتاريخ ١٩٦٥/١/٣١ حسب التفاصيل التالية ٪

١ – اسم الشركة – شركة التأمين الوطنية المساهمة المحدودة

٢ – مركز الشركة الرئيسي – يكون مركز الشركة الرئيسي في عمان ويجوز لها بقرار من مجلس الادارة فتح فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية وفي الخارج.

٣ – غايات الشركة – أ – ان تقوم باعمال التأمين التالية :–

١ – التـأمين ضد اخطار الحريق والزلازل والاضطرابات والصواعق والزوابع والاعاصير والانفجارات ، وكل ما يعتبر داخلا عرفا وعادة في التأمين ضد الحريق .

٢ – التأمين ضد حوادث السيارات والحوادث الشخصيـة وطوارىء العمل والسرقة واساءة الامانة والمسؤولية المدنية واخطار التدمير والتلف والضياع وكل مايعتبر داخلا عرفا وعادة في التأمين ضد الحوادث .

٣ – التأمين ضد اخطار التأمين برا وبحرا وجواً وكل ما يعتبر داخلا عرفا وعادة في التأمين البحري .

٤ – التأمين على الحياة وكل ماله علاقة بالحياة وضمان العجز والشيخوخة .

ب ــ ان تعيد الضمان او ان تحصل على ضمان مقابل لجميع او اي من الاخطار وان تقوم بجميع الاصناف للتأمين او التأمين المقابل المختص بأي عمل من اعمال الشركة .

ج ــ ان تعطى لاي طبقة او قسم من المؤمن عليهم او من الذين يتعاملون مع الشركة اي حق للاشتراك ارباح الشركة او في ارباح اي فرع خاص او قسم من اشغال الشركة او اية امتيازات او فوائد او منافع خاصة .

د ــ ان تدفع او تسدد او تتصالح على اية ادعاءات قائمة ضد الشركة مما يكون من المناسب دفعه او تسديده او المصالحة عليه ولو كان غير ثابت قانونيا .

هـ ــ ان تقترض او تجمع او تحصل على اموال بالطريقة التي تراها الشركة مناسبة وبالاخص عن طريق اصدار سندات الدين حسبما يقتضيه قانون الشركات ومؤمنة على جميع ممتلكــات الشركة او اي منها (حاليا او مستقبلا) بما في ذلك رأسمالها غير المدفوع وان تشتري او تستهلك او تسدد تلك السندات المالية .

و ــ ان تلتزم وتحصل على جميع او اي قسم من تجارة او ممتلكات والتزامات اي شخص او شركة تقوم باي عمل من الاعمال التي يحق لهذه الشركة القيام بهذا او تكون لديهــا ممتلكات منــاسبة لغايات هذه الشركة ، بقدر ما تسوغه قوانين الاردن.

ز ــ ان تعقد شراكة عادية او اي ترتيب اخر للاشتراك في الارباح او في المصالح المتحدة او في التعاون او في العمليات التجارية المؤقتة او في الامتيازات المتبادلة او خلاف ذلك مع اي شخص او شركة تقوم او تنوي القيام باي شغل او معاملة مما يحق للشركة القيام بها او تعاطيها او اي معاملة او شغل يمكن ان يفيدها مباشرة او غير مباشرة .وان تقرض المال او تكفل العقود او تساعد خلاف ذلك اي شخص او شركة وان تحصل على اسهم او سندات مالية في اي شركة كهذه تبيعها او تحملها او تعيد اصدارها بكفالة او بدونها او ان تتعامل بها على اي وجه اخر .



ح ــ ان تأخذ او تحصل على اسهم في اية شركة اخرى تتفق غاياتها جميعها او بعضها مع غايات هذه الشركة او تقوم باي شغل يمكن ان يفيدها مباشرة او غير مباشرة .

ط ــ ان تعقد اتفاقات مع اية سلطات كانت بلدية او محلية او غير ذلك مما يظهر انه يساعد على بلوغ غايات الشركة او اي منها وان تستحصل من اية سلطة كهذه على الحقوق والامتيازات والرخص التي ترى الشركة انه من المستحسن الحصول عليها وان تنفذ وتباشر وتتم هذه الاتفاقات والحقوق والامتيازات والرخص .

ي ــ ان تؤسس او تعيل او تساعد على تأسيس اية جمعيات او مؤسسات او وكالات تولية او امانات او تسهيلات من شأنها ان تفيد موظفي الشركة الحاليين او السابقين او الاشخاص الذين يعيلهم او يتصل بهم هؤلاء الموظفون وان تمنح رواتب تقاعد وعلاوات وان تدفع المبالغ للتأمين عليهم وان تكتتب او أن تضمن المال لغايات الخير والاحسان او لاي معرض او لاية غاية عمومية نافعة .

ك ــ عموما ان تشتري او تستأجر او تبادل او تؤجر او تحصل بخلاف ذلك على اي اموال منقولة او غير منقولة او اية حقوق أو امتيازات تعتقد الشركة انها لازمة او ملائمة لغايات اعمالها وبالاخص اية ارض او ابنية او ماكينات او معمل او بضاعة وان تبنى وتصون وتجرى تغييرات في اية ابنية او اشغال مما يكون ضروريا او ملائما لغايات الشركة بقدر ما تسوغه قوانين المملكة الاردنية الهاشمية ؟

ل ــ ان تستثمر اموالها التي تحتاج اليها في الحال وتتصرف بها بالكيفية التي تقررها الشركة من حين الى اخر .

٤ ــ رأسمال الشركة ــ يتألف رأسمال الشركة من مئة وخمسون الف دينار اردني مقسم الى ثلاثين الف سهم قيمة السهم الواحد خمسة دنانير .

٥ ــ مسؤولية الاعضاء ــ ان مسؤولية الاعضاء محدودة بقيمة الاسهم التي يشتركون فيها في رأسمال الشركة ؟

٦ ــ ادارة الشركة ــ يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من سبعة اعضاء .

٧ ــ مدة الشركة غير محدوده

٨ — اسماء مؤسسي الشركة وجنسياتهم وعدد اسهمهم وقيمتها .

الاســم	الجنسية	عدد الاسهم المكتتب بها	قيمتها بالــدينار الاردني
أ — السيد حسين ابو الراغب	اردني	٥٠٠	٢٥٠٠
ب — عبد الرحمن ابو الراغب	»	٢٠٠	١٠٠٠
ج — شركة كراج السندباد	اردنية	٥٠٠	٢٥٠٠
د — شركة الحاج اسحق القواسمه	»	٥٠٠	٢٥٠٠
ه — كراج بغداد للنقليات	اردني	٣٠٠	١٥٠٠
و — السيد حسين ديراني	اردني	٢٠٠	١٠٠٠
ز — شركة محمود ابو قورة واخوانه	اردنية	٣٠٠	١٥٠٠
ح — نقليات البتراء المساهمة المحدوده	»	٣٠٠	١٥٠٠
ط — السيد رشاد البرجكلي	اردني	٣٠٠	١٥٠٠
ى — السيد محمد رضوان ابو السمن	»	٢٠٠	١٠٠٠
ك — السيد احمد شلاش ابو ناعمه	اردني	٣٠٠	١٥٠٠
ل — الحاج سالم ابو عساف	»	٢٠٠	١٠٠٠
م — السيد حسين مفلح ابو عساف	»	٢٥	١٢٥
ن — الحاج علي شريم	»	١٠٠	١٠٠٠

مراقب الشركات
علي المنداوى

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة النجمة البيضاء ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٨١٣) بتاريخ ١٦/٢/١٩٦٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة النجمة البيضاء
٢ — اسماءالشركاء وجنسياتهم وعناوينهم أ — عدنان غالب الشعلان / اردني — عمان
ب — روبين يوسف قبلاوي / اردني — عمان
٣ — غايات الشركة : النقليات وتجارة السيارات
٤ — مركز الشركة : عمـــان
٥ — مقدار راسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضــين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عدنان الشعلان وروبين قبلاوي مجتمعين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٦/٢/١٩٦٥

مراقب الشركات
علي المنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة مطاحن رام الله ومركزها كفر عقب / رام الله المسجلة تحت رقم (٧٦٩) بتاريخ ٩/١٢/١٩٦٤ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد (١٨١٩) من الجريدة الرسميــة الصادر بتاريخ ٢٥/١/١٩٦٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء :
أ — انسحب من الشركة : ١ — نقولا بريداكيس
٣ — استيليو بريداكيس

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
أ — شركة محمد صبري الطبــاع المساهمة المحدودة .	٧٠٠٠ دينار	٧٠٠٠ دينار
ب — بديع يعيش	٧٠٠٠ دينار	٦٦٦ر١١٦٦٦ دينار
ج — ديمتري كلاديس	٦٦٦ر٦٦٦ر٤دينار	٦٦٦ر٤٦٦٦ دينار
ذ — نقولا جلاد	٢٨٠٠ دينار	٢٨٠٠ دينار
ه — نديم كساب	٦٦٧ر١٨٨٦ دينار	٦٦٧ر١٨٨٦ دينار
تاريخ التغييرات :	٢٦/١١/١٩٦٤	

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الحاج حمزة عباس واولاده والمسجلة تحت رقم ١٨٢ بتاريخ ٢٠/٥/١٩٦٣ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٦٩٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٥/٦/٦٣ قد فسخت بسبب وفاة احد الشركاء المرحوم الحاج حمزه عباس .

مراقب الشركات
علي المنداوي

قرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية القدس

الى المتهم علاوى حسن علاوى — من عبوين — مجرم فـــار

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائيه خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الامهال وذلك لرؤية القضيه الجنائيه رقم ٥٠/٦٥ بداية القدس والتي اقامها الحق العام ضدك بتهمتي الاغتصاب خلافا للمادة (٢٩٥) (١) عقوبات لسنة ٦٠ والشروع بالاجهاض بالاشتراك خــلافا للمواد ٧٦ ، ٦٨ و ٣٢٣ (١) عقوبات لسنة ٦٠ فعلى مأموري الضابطهالعدليه القبض عليه وتسليمه الى القضاء وعلى كل من يعلم محل وجوده ان يخبر عنه واذا لم يسلم نفسه خلال عشرة ايام يعتبر فارا من وجه العداله وتوضع امــواله واملاكه تحت ادارة الحكومه ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة اي دعوى وكل تصرف او التزام قام به او تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا عمــلا باحكام المادتين ٢٤٣ (٣) (٤) و ٢٤٤ (١) (٢) من قانــون اصول المحاكات الجزائيه لسنة ٦١ وعليه اعلن جسب الاصول تحريرا في ١٦/٢/٦٥ .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندى المسرح رقم ٨٤٠٢٥ خالد حسين احمد من قرية سحاب ومجهول محل الأقامة حالياً .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم السبت الواقع ٢٠٪٣٪٩٦٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافه لوظفيته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق في مادبا

المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : عبد الكريم حسين حسن التيهاوى

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق مادبا يوم السبت الواقع ٢٧٪٢٪١٩٦٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندي المرمج رقم ٧٨٥٠٠سليمان سلامه صالح النجادات مجهول محل الاقامة ؛

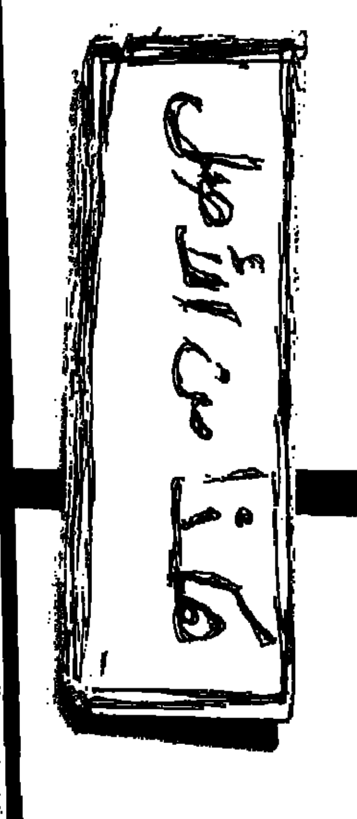
يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الثلاثاء الواقع ٣٠/٣/٩٦٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق في اربد

المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : امير اللواء المرمج السيد صادق الشرع من اربد .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم السبت الواقع ٦/٣/٩٦٥الساعة ٨ صباحـاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك ممثل الخزينة في اربد فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجرى محاكمتك غيابياً .



مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهما لاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاســم	المحــكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
محمود نمر رشيد	صلح عمان	١٩٦٥/٣/٢٧	٨ صباحا	التسول
سليمان سالم الرحامته	صلح جزاء عمان	١٩٦٥/٣٪٢٩	«	مخالفة حراج
صالح ذيب رجا	صلح الزرقاء	١٩٦٥/٤٪١٨	«	سير
غالب محمد عوض الله	صلح جزاء عمان	١٩٦٥/٣/٢٢	«	الايذاء
المهندس سمير محمد البرغوثي	« «	١٩٦٥/٣/٢٥	«	مخالفة مهن
حسن باير	« «	١٩٦٥/٣/١١	«	غش تسويق
محمد السليم العقله	جزاء عجلون	١٩٦٥/٣/١٤	«	حراج
محمد خليل محمد	جزاء بداية نابلس	١٩٦٥٪٣٪٢٣	«	السرقة

خلاصة احكام جزائيه

اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	الحــكم	
		فلس	دينار
عزات اسماعيل حماد	٦٣/٦٪٢٠	٢٥٠	٥
اسحق محمود محمد	٦٣/٦٪٢٧	٢٥٠	٥
محمود عبد الله سلامه	٦٤/٢/٢٧	٢٥٠	٥
محمود عبد الله سلامه	٦٤/٢/٢٧	٢٥٠	٥
يعقوب عبد المنعم	٦٤٪٣٪٥	٢٥٠	٥
محمود عبد الرؤوف حمدان	٦٤٪٣٪٥	٢٥٠	٥
عبدالجليل عبدالحافظ ابو عوض	٦٤/٥٪٧	٢٥٠	٥
خليل العبد عمر	٦٤٪٧/٩	٢٥٠	٥
عبد السلام حمدان جعيده	٦٥/١/١٨	٢٥٠	٥
صدقي مصطفى اسعد	٦٤/١٢/٣١	٢٥٠	٥
محمد امين فايز عمران	٦٤٪١٢/٣١	٢٥٠	٥
يوسف متري عطاالله	٦٤٪١٢/٣١	٥٠٠	١٠

خلاصة احكام غيابية

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الاظناء التالية اسماؤهم لارتكابهم الجرم المسند اليهم وتقرر حبسهم المدة المبينة مع تضمينهم الرسوم والنفقات حكماً غيابياً قابلا للاعتراض :

اسم الظنين	المحكمة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات	
				فلس	دينار
محمد حسين عبد الله	جزاء السلط	سير		٢٥٠	٥
يوسف سالم خليل قرلعاوي	«	«		٢٥٠	٥
محمد علي الترك	«	«		٢٥٠	٥
احمد مفلح الخلف	«	«		٢٥٠	٥
محمود عبد الرزاق حمدان	«	«		٢٥٠	٥
محمد صالح حسين علي	صلح السلط	«		٢٥٠	٥
محمد سالم فلفل	«	«		٢٥٠	٥
عقاب محمدسالم حمدان الحرابشه	«	«		٢٥٠	٥
رزق سعيد عيسى	صلح‌جزاءالسلط	«		٢٥٠	٥
عبد الجبار نمر ابو زينة	جزاء السلط	«		٢٥٠	٥
يعقوب شاكر عبد الله	«	«		٢٥٠	٥
فرح نجيب الدلو	«	«		٢٥٠	٥
مدحت اديب الداودي	«	«		٢٥٠	٥
ابراهيم محمد موسى اللحش	صلح‌جزاءالسلط	«		٢٥٠	٥
محمد علي شمس الدين	«	«		٢٥٠	٥
محمد جميل اسماعيل طاعة	«	«		٢٥٠	٥
محمد عبد الله اعبيد	«	«		٢٥٠	٥
احمد سليمان الطيب الفوائمة	«	«		٢٥٠	٥
عوده سعيد احمد	«	«		٢٥٠	٥
سلامه سالم صبيح	«	«		٢٥٠	٥
حسن علي حسن سلطان	«	«		٢٥٠	٥
غازي عبد الحفيظ	«	«		٢٥٠	٥
عصام صدقي شاهين	«	«		٢٥٠	٥
احمد مصطفى سليمان فراح	جزاء السلط	«		٢٥٠	٥
زكي محمد الشيخ ياسين	جزاء السلط	«		٢٥٠	٥
جميل مصلح قويدر الحرابشه	صلح‌جزاءالسلط	حراج		٥٥٠	٣
عبد الرحيم عبد النبي الطرودي	«	«		١٠٠	٢
ضيف‌الله العبد الغني	«	«		٣٥٠	٢

اسم الظنين	المحكمة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات	
				فلس	دينار
محمد حسين الفلاح	جزاء السلط	حراج		٢٥٠	٢
محمد الرشيد	«	«		٣٠٠	٦
محمد حسن المصلح الهيشان	«	«		٥٠٠	١٢
سلامه المفضي الخنافسه	«	«		٢٥٠	٢
يوسف مسعود العبود الربضي	«	«		٣٥٠	٧
يونس مسعود العبود الربضي	«	«		٣٥٠	٧
امين رضوان الهيشان	«	«		١٠٠	١
عبد الرحيم الحاج حمدان اسماعيل الحرابشه	«	«		٦٥٠	٢
حليمه عبد النبي الطرودي	«	«		٢٠٠	٤
عايد عزيز فاخوري	«	«		٦٠٠	١
عبدالله محمد محمود ابو هزيم	«	«		٥٠	٢
مرشد العوده الاحمد الحرابشه	«	«		٥٠	٢
صبحي محمد حسين ابو رفاعي	«	ايذاء		٢٥٠	٥
سلامه سالم داميا	«	صحة		٣٠٠	
سلامه السالم عزازمه	«	«		٣٠٠	
سليمان الحسن الفياض العمايره	«	«		٣٠٠	
عوض موسى السالم ابو ركبه	«	«		٣٠٠	
محمود يوسف الصبيحي	بداية اربد	ايذاء	شهر ونصف	٨٠٠	
احمد العلي	«	«	شهر ونصف	٨٠٠	

تصحيح أخطاء

١ — ورد في المادة (٢) من القانون رقم (٤) لسنة ١٩٦٤ (قانون ملحق بقانون الموازنة العامة رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٣) المنشور في الجريدة الرسمية عدد (١٧٤٣) الصادر في — ١ آذار سنة ١٩٦٤ الخطأ التالي : —

رقم الفصل وعنوانه		رقم الفصل وعنوانه
١٣٪١٪ أ — النفقات العامة	والصواب هو	١٣/١٪ ج — النفقات العامة

٢ — جاء في قرار تعديل التعريفة الجمركية المنشور على الصفحة ١٤٣ من عدد الجريدة الرسمية ١٨٢٢ الصادر بتاريخ ١٥ شباط ٩٦٥ وفي الفقرتين (أ) و (ب) من البند رقم ٢٣/٨٤ تحت الرسم السابق ما يلي (٨٪) والصواب هو (معفاة و ٨٪) ؛

٣ — جاء بتصحيح الخطأ المنشور على الصحيفة (٢٠٧) من العدد ١٨٢٥ ان رقم قطعة الارض المراد استملاك جزء منها ملك السيد عبد الحليم قطيشات هو (١٤٢٠) والصواب هو (١٤٣٠)

